

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

19688 - من صلى مكتوبة أو سبحة فليقرأ بأم القرآن وقرآن معها فإن انتهى إلى أم القرآن أجزأت عنه ومن كان مع الإمام فليقرأ قبله وإذا سكت ومن صلى صلاة لم يقرأ فيها فهي خداج ثلاثا .
(عبد الرزاق عن ابن عمر وحسن)